

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزارى رقم ٢٨٤ لسنة ٢٠١٠

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى موافقة الهيئة بتاريخ ٢٠٠٨/٦/٢ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بمديرية الضرائب العقارية بأسسيوط والمأموريات التابعة لها بمحافظة أسسيوط ؛
وعلى موافقة مجلس إدارة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بكتابه رقم (٤٥٩١) فى ٢٠٠٨/٤/٢٣ على حل الجمعية المذكورة بجلسته المنعقدة فى ٢٠٠٧/١٢/١٧ ؛
وعلى موافقة السيد الوزير محافظ أسسيوط على الحل بتاريخ ٢٠١٠/٣/١٤ ؛
وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتبنا بناءً على المذكرة المعروضة من السيد المحاسب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛

قرر :

مادة ١ - حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بمديرية الضرائب العقارية بأسسيوط والمأموريات التابعة لها بمحافظة أسسيوط المسجلة برقم (٦٠) فى ١٩٩٨/٢/٧ وذلك لعدم مباشرتها أى نشاط لخدمة أعضائها منذ إنشائها .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر فى ٢٠١٠/٦/٦

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

احمد المغربى